بل لابتنا للافضل له كتقييد احلال المملوكة بكونها مسبية بقوله وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ
مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ فان المشتراة لا يتحقق بدو امرها وما جرى عليها وتقييد الغرايب
بكونها مهاجرات معه في قوله وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ
وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ويحتمل تقييد الحل بذلك في حقه خاصة
وبعضده قولام هاني بنت ابي طالب خطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتذرت
اليه فعذرني ثم انزل الله هذه الاية فلم احل له لاني لم اهاجر معه كنت من الطلقاء
وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ نصب بفعل مضمر يفسره ما قبله او
عطف على ما سبق ولا يدفعه التقييد بان التي للاستقبال فان المعنى بالاحلال الاعلام
بالحل اي اعلمناك بحل امراة مؤمنة تهب لك نفسها ولا تطلب مهرا ان اتفق ولذلك
نكرها واختلف في اتفاق ذلك والقابل به ذكرا بعامية ونة بنت الحارث وزينب بنت
خزيمة الانصارية وام شريك بنت جابر وخولة بنت حكيم وقرئ ان بالفتح اي لان
وهبت او مدة ان وهبت كقولك اجلس مادام زيد جالسا إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا
شرط للشرط الاول في استيجابها بالحل فان هبتها منه لا توجب له حلها الا باراداته نكاحها
فانها جارية مجرى القبول والعدول عن الخطاب الى الغيبة بلفظ النبي مكررا ثم الرجوع
اليه بقوله خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ايذان بانه مما خص به لشرفه ونبوته
وتقرير لاستحقاقه الكرامة لاجله واحتج به اصحابنا على ان النكاح لا ينعقد بلفظ
الهبة لان اللفظ تابع للمعنى وقد خص عليه السلام بالمعنى فيخص باللفظ والاستنكاح
طلب النكاح والرغبة فيه وخالصة مصدر مؤكد اي خلص حلالها واحلال ما
احللنا لك على القيود المذكورة خلوصا لك وحالا من الضمير في وهبت او صفة لمصدر
محذوف اي هبة خالصة قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ من شرايط العقد
ووجوب القسم والمهر بالوطي حيث لم يتسم وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ من توسيع الامر
فيها انه كيف ينبغي ان يفرض عليهم والجملة اعتراض بين قوله لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ
حَرَجٌ ومتعلقه وهو خالصة للدلالة على ان الفرق بينه وبين المومنين في نحو ذلك
لا لمجرد قصد التوسيع عليه بل لمعان تقتضي التوسيع عليه والتضييق عليهم تارة
والعكس اخرى وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا لما يعسر التحرز عنه رَحِيمًا بالتوسعة في مظان

الحرج تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ تؤخرها وتترك مضاجعتها وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ
وتضم اليك وتضاجعها او تطلق من تشاء وتمسك من تشاء وقرأ حمزة والكسائي وحفص
ترجي بالياء والمعنى واحد وَمَنِ ابْتَغَيْتَ طلبت مِمَّنْ عَزَلْتَ طلقت بالرجعة فَلَا جُنَاحَ
عَلَيْكَ في شيء من ذلك ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَّ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ
كُلُّهُنَّ ذلك التفويض الى مشيتك اقرب الى قرة عيونهن وقلة حزنهن ورضاهن جميعا
لانه حكم كلهن فيه سواء ان رأين سويت بينهن وجدن ذلك تفضلا منك وان رجحت
بعضهن علمن انه بحكم الله فتطيب نفوسهن وقرئ تقر بضم التاء وعينهن بالنصب
وتقر على البناء للمفعول وكلهن تاكيد بنون يرضين وقرئ بالنصب تاكيدا لهن وَاللَّهُ
يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ فاجتهدوا في احسانه وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا بذات الصدور حَلِيمًا لا يعاجل
بالعقوبة هو حقيق بان يتقى لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ بالياء لان تانيثها لجمع غير حقيقي
وقرأ البصريان بالتاء مِنْ بَعْدُ من بعد التسع وهو في حقه كالاربع في حقنا او من بعد
اليوم حتى لو ماتت واحدة لم يحل له نكاح اخرى وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ ٥
فتطلق واحدة وتنكح مكانها اخرى ومن مزيدة لتاكيد الاستغراق وَلَوْ أَعْجَبَكَ
حُسْنُهُنَّ حسن الازواج المستبدلة وهو حال من فاعل تبدل دون مفعوله وهو
من ازواج لتوغله في التنكير وتقديره ومروضا عجابك بهن واختلف في ان الاية محكمة
او منسوخة بقوله ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء على المعنى الثاني فانه
وان تقدمها اقرأه نهو مسوق بما نزولا وقيل المعنى لا تحل لك النساء من بعد
الاجناس الاربعة اللاتي نص لك على حلهن لك ولا ان تبدل بهن ازواجا من اجناس اخر
إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ استثناء من النساء لانه بتناول الازواج والاماء وقيل منقطع
وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا حافظا فاحفظوا امركم ولا تتخطوا احدا منكم
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ الا وقت ان يوذن لكم
او الا ماذونا لكم إِلَى طَعَامٍ متعلق بيوذن لانه يتضمن معنى يدعى للاشعار بانه لا
يحسن الدخول على الطعام من غير دعوة وان اذن كما اشعر به قوله غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ
غير منتظرين وقته او ادراكه حال من فاعل لا تدخلوا والمجرور في لكم وقرئ بالجر صفة
لطعام فيكون جاريا على غير من هو له بلا ابراز الضمير وهو غير جايز عند البصريين

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)